وزارة التجارة والصناعة

قرار رقم ٩٤٣ لسنة ٢٠١٦

وزير التجارة والصناعة

بعد الاطلاع على قانون نظام العاملين المدنيين بالدولة الصادر بالقانون رقم ٤٧ لسنة ١٩٧٨ وتعديلاته ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٢٠ لسنة ٢٠٠٥ بتنظيم الوزارة ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٤٧٨ لسنة ٢٠٠٢ بتشكيل اللجنة القومية العليا لإعداد وصياغة الموقف التفاوضى المصرى فى إطار المفاوضات التى تعقد بمنظمة التجارة العالمية ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ١٨٣ لسنة ٢٠١١ بإعادة تشكيل اللجنة القومية العليا لإعداد الموقف التفاوضى المصرى فى إطار مفاوضات منظمة التجارة العالمية ومتابعة تنفيذ ومدى توافق القوانين والتشريعات المصرية مع التزامات مصر الدولية ؛

وعلى مذكرة رئيس قطاعى الاتفاقات التجارية والتجارة الخارجية المؤرخة فى ٢٠١٦/٩/٢٨ ؛

قـــرر :

(المـادة الأولى)

تُشكل لجنتان فرعيتان من اللجنة القومية العليا - المشار إليها - تتولى إحداهما متابعة موضوعات التجارة والاستثمار وتتولى الأخرى متابعة موضوعات التجارة الإلكترونية والتى يتم مناقشتها وإعداد مقترحات بشأنها فى إطار منظمة التجارة العالمية وما تصدره الهيئات الدولية فى مجال عملهما .

أولاً - لجنة التجارة والاستثمار :

تُشكل لجنة التجارة والاستثمار برئاسة السيد رئيس قطاعى الاتفاقات التجارية والتجارة الخارجية ، والسيد رئيس الإدارة المركزية لشئون منظمة التجارة العالمية نائبًا ، وعضوية كل من :

عن وزارة التجارة والصناعة :

السيد رئيس الهيئة العامة للتنمية الصناعية .

السيد مدير عام إدارة التجارة فى الخدمات بالإدارة المركزية لشئون منظمة التجارة العالمية .

السيد مدير عام إدارة التجارة فى السلع بالإدارة المركزية لشئون منظمة التجارة العالمية .

وممثل عن الجهات الآتية :

وزارة الاستثمار .

الهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة .

وزارة التعاون الدولى .

وزارة الخارجية .

وزارة التخطيط والمتابعة والإصلاح الإدارى .

الاتحاد العام للصناعات المصرية .

ثانيًا - لجنة التجارة الإلكترونية :

تُشكل لجنة التجارة الإلكترونية برئاسة السيد رئيس قطاع نقطة التجارة الدولية ، وعضوية كل من :

السيد رئيس قطاع الاتفاقات التجارية .

السيد رئيس الإدارة المركزية لشئون منظمة التجارة العالمية .

السيد مدير عام إدارة التجارة فى الخدمات بالإدارة المركزية لشئون منظمة التجارة العالمية .

السيد مدير عام إدارة التجارة فى السلع بالإدارة المركزية لشئون منظمة التجارة العالمية .

وممثل عن الجهات الآتية :

وزارة العدل .

وزارة الاتصالات .

مصلحة الجمارك .

البنك المركزى المصرى .

وزارة الداخلية .

المكتب الدائم لحماية حق المؤلف بوزارة الثقافة .

مكتب العلامات التجارية والتصميمات والنماذج الصناعية بوزارة التموين والتجارة الداخلية .

هيئة تنمية صناعة تكنولوجيا المعلومات .

جهاز حماية المستهلك .

(المادة الثانية)

ولكل لجنة أن تستعين بمن تراه من ذوى الخبرة فى مجال عملها ، ولأعضاء اللجنة تفويض أكثر من ممثل للحضور عنهم فى اجتماعات اللجنة .

(المادة الثالثة)

تقوم الإدارة المركزية لمنظمة التجارة العالمية بأعمال الأمانة الفنية لهاتين اللجنتين .

(المادة الرابعة)

تتولى كل لجنة دراسة وبلورة موقف مصرى موحد بشأن الموضوعات الفنية والتقارير والمقترحات التى تصدر عن منظمة التجارة العالمية والمنظمات الدولية ذات الصلة ومتابعة أعمال تلك المنظمات واللجان والأجهزة التابعة لها .

(المادة الخامسة)

يُنشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من اليوم التالى لتاريخ نشره .

صدر فى ٢٠١٦/١٠/٩

وزير التجارة والصناعة

مهندس/ طارق قابيل